

قرار رقم (٨٢٢) لسنة ٢٠١٨
بتاريخ ١١/٧/٢٠١٨
باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالبنك الأهلي المصري

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٨٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالبنك الأهلي المصري برقم (٢١٣).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٩/٧/٢٠١٧ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق إعتباراً من ١/٧/٢٠١٧ فيما عدا الباب العاشر فيسرى إعتباراً من ١/٧/٢٠١٥.
وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦ بجلستها المنعقدة في ١٤/٦/٢٠١٨ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.
وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٨/٧/٢٠١٨.

قرر

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنصوص المادتين (٣/٤، ٤/٤/د) والفقرة الأخيرة من البند (٤) من المادة (٤) ٤٦٠٧
من الباب الثاني (الاشتراكات وشروط العضوية) والمادة (٣/١١) من الباب الثالث



(المزايا) النصوص التالية :-

الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية)

مادة (٣) : يشترط في العضو ما يلي :

٤) الحد الأقصى لسن الانضمام ٥٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم العضوية وفقاً للجدول التالي :

رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
١,٧٧	٥١
٦,٩٢	٥٢
١١,٩٤	٥٣
١٦,٨٠	٥٤
٢١,٤٦	٥٥
٢٥,٨٨	٥٦
٣٠,٠٠	٥٧
٣٣,٧٧	٥٨
٣٧,١٣	٥٩
٤٠,٠٠	٦٠

- يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة بالطريقة النسبية.
- يجوز تقسيط الرسم الإضافي على أقساط شهرية بحد أقصى ١٢ شهراً وبمعدل فائدة لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.



٤٦.٧٦

مادة (٤) : تتكون الاشتراكات مما يلي :

٤) أجر الاشتراك :

يتضمن أجر الاشتراك إجمالى البنود التالية :

(د) ١٥٠% من الأجر الأساسى الشهرى.

على أن يتزايد أجر الاشتراك بحد أقصى ٢% سنوياً حتى ٢٠١٧/٦/٣٠ ويحد أقصى ٤% %

مستلم

سنوياً اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ على أن يكون الحد الأقصى لأجر الاشتراك خمسة آلاف جنيه.

وبالنسبة للأعضاء الجدد يراعى فى حساب أجر الاشتراك ضم العلاوات الخاصة حتى العلاوات التى تم إقرارها خلال السنوات من ١٩٨٧ وحتى ٢٠٠٣ دون غيرها، على أن يتزايد بالزيادات السنوية المقررة اعتباراً من تاريخ الاشتراك.

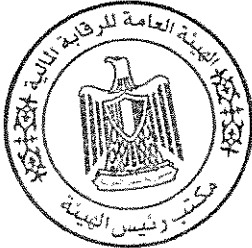
الباب الثالث : (المزايا)

مادة (١١) :

تصرف المزايا التأمينية الآتية :

٣) فى حالة إنتهاء الخدمة لبلوغ سن الستين :

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع أربعون شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٤/٤) بالإضافة الى ستة أشهر ونصف الشهر من ذات الأجر وذلك عن كل سنة من سنوات الاشتراك بالصندوق ويحد أدنى للميزة مائتين وعشرة أشهر من ذات الأجر ولا يستفيد بالحد الأدنى سوى الأعضاء الذين كانوا فى خدمة البنك فى تاريخ بدء النظام (١٩٨٢/١/١).



ثانياً : إضافة باب جديد (العاشر) (نظام المعاش التكميلى) نصوصه كالتالى :-

الباب العاشر : (نظام المعاش التكميلى)

أولاً :

يجوز إنضمام أعضاء الصندوق الذين مازالوا فى خدمة البنك اعتباراً من سن ٣٠ سنة لنظام المعاش التكميلى بشرط مرور ٥ سنوات على الأقل كأعضاء فى الصندوق بشرط توقيعهم على طلب الإنضمام والموافقة على سداد التكلفة التى تستحق عليهم وفقاً للبيند (ثانياً) من ذات الباب.

ثانياً : الاشتراكات الخاصة بالنظام :

تحصل الاشتراكات مناصفة بين البنك والأعضاء على أن يلتزم البنك بسداد نسبة ٥٠% من قيمة المعاش للعضو ويتم تحصيل الاشتراكات من الأعضاء والبنك كالتالى :

١) اشتراكات الأعضاء :

تحصل الاشتراكات ممن يرغب فى الاشتراك فى النظام على دفعات شهرية وفقاً لما يلى :

سليم

العاملين البالغين أكثر من ٥٥ سنة وحتى بلوغ سن ٦٠	العاملين البالغين أكثر من ٥٠ سنة وحتى ٥٥ سنة	العاملين البالغين أكثر من ٤٥ سنة وحتى ٥٠ سنة	العاملين البالغين أكثر من ٤٠ سنة وحتى ٤٥ سنة	العاملين البالغين أكثر من ٣٥ سنة وحتى ٤٠ سنة	العاملين البالغين ٣٠ سنة وحتى ٣٥ سنة	الفئة
٣٠٠٠	٢١٠٠	١٢٠٠	٦٠٠	٣٦٠	--	الأولى
١٨٠٠	١٧٠٠	٩٠٠	٤٥٠	٢٩٠	--	الثانية
١٤٠٠	١٣٠٠	٦٥٠	٣٦٠	٢٢٠	١٣٥	الثالثة
١١٠٠	١٠٠٠	٦٠٠	٣٠٠	١٨٠	١١٠	الرابعة
٤٠٠	٤٠٠	٢٠٠	١٢٠	٧٥	٥٠	الخامسة

(٢) اشتراكات البنك :

يلتزم البنك بسداد المبالغ التالية خلال السنوات المالية الموضحة بالجدول التالي والتي تم إعدادها على بيانات الأعضاء في ٢٠١٥/٧/١ ويعاد النظر فيها واحتسابها كل ثلاث سنوات على الأكثر لإعادة تحديدها في ضوء البيانات الخاصة بالأعضاء في تاريخه :

السنة	المبلغ
٢٠١٥	٦.١٥٥٦٧٢
٢٠١٦	١٢٣٩.٦٣٣٨
٢٠١٧	١٣٥٥٠.٢٣٢١
٢٠١٨	١٤٤٨٦٧.٧٨
٢٠١٩	١٥١٨٧٣٤٢٨
٢٠٢٠	١٥٧٤٨٨.١٩
٢٠٢١	١٦١٨٢٤٥٨٦
٢٠٢٢	١٦٤٦٣٩١٥٥
٢٠٢٣	١٦٥٩٢.١٥٩
٢٠٢٤	١٦٥٢٩.٦.١
٢٠٢٥	١٥٥١٧٧.٥٠
٢٠٢٦	١٣٨١٣.٦.٤



٤٦٠٧٦

م. أ. م.

١٢٣٩٢٧١٧.	٢.٢٧
١١٢٦١٥٧٢.	٢.٢٨
١.٤٣٤.٧٩١	٢.٢٩
٩٧١٦.٠٤٧	٢.٣٠
٨٩٨٢٨٧٤٣	٢.٣١
٨٣٩٧٥٤٤٦	٢.٣٢
٧٩٩٣٥٩٧٦	٢.٣٣
٧٨٨٤٩٥٩٢	٢.٣٤
٨.٢٣٨٤٩٩	٢.٣٥
٨.٩٨٤٥٧٧	٢.٣٦
٨.٥٤٥١٨٣	٢.٣٧
٧٩.٢٥٨.٦	٢.٣٨
٧٦٧٢٦٧٧٩	٢.٣٩
٧٤٨٦١٨٩٣	٢.٤٠
٧٢٨٧٤٨.٦	٢.٤١
٦٩٢٣٩٩٥٨	٢.٤٢
٦٤١٧٩٢٧٥	٢.٤٣
٥٨٢٦٦١٤٧	٢.٤٤
٥.٩١٢٤٨٦	٢.٤٥
٤٢٣٥٢١٩١	٢.٤٦
٣٣٣٨١٣٥٦	٢.٤٧
٢٤٣.٧٤٤٩	٢.٤٨
١٦٢٧.٩.٤	٢.٤٩
٩٥٩٧٤٤٤	٢.٥٠
٤٢.٠.٩٤٧	٢.٥١
١.٤١٦٧٦	٢.٥٢
٨٩٦٤٥	٢.٥٣
.	٢.٥٤



٤٦.٧٦

سليم

٠	٢٠٥٥
---	------

- ويتم عمل حساب فردى لكل عضو وكذلك حساب يسمى "حساب تسوية مساهمة الجهة".
- (٣) الحسابات الفردية للأعضاء هي مجمع لما دفعه العضو من اشتراكات حتى بلوغ سن التقاعد (سن الستين وما بعد ذلك) بالإضافة الى اشتراكات الجهة المساوية لاشتراكات العضو مثمرة بعائد الاستثمار الفعلى على أموال هذا النظام.
- (٤) "حساب تسوية مساهمة الجهة" هو حساب يتم فيه إثبات قيمة مساهمة الجهة السنوية ويخصص منه اشتراكات الجهة لكل عضو بقيمة مساوية لاشتراكات العضو ويرحل الفائض بما يخصه من عوائد استثمار وكذلك يستخدم هذا الحساب لسداد قيمة العجز فى حساب العضو عن الرصيد المستهدف لسداد المعاشات.
- (٥) الأرصدة المستهدفة لاشتراكات الأعضاء المثمرة بعوائد الاستثمار التى تضمن سداد ٥٠% من قيمة المعاشات المقترحة :

الرصيد المستهدف لحصة العضو للحصول على نصف المعاش		
الفئة	المستفيدين	الرصيد المستهدف لاشتراكات العضو
الأولى	مدير عام فأعلى	٤٠٣٥٨٥ جم
الثانية	نائب مدير عام	٣٢٢٨٦٨ جم
الثالثة	نائب مدير / مدير إدارة	٢٤٢١٥١ جم
الرابعة	مراقب فأقل	٢٠١٧٩٣ جم
الخامسة	خدمات معاونة	٨٠٧١٧ جم



- (٦) عند بلوغ سن التقاعد فإن رصيد حساب العضو المستهدف الموضح بعالیه يمثل الرصيد ٤٦٠٧ الواجب توافره بحساب العضو الناتج عن اشتراكاته وعوائد استثمارها لضمان سداد ٥٠% من قيمة المعاش، وفى حالة زيادة رصيده عن ذلك المستهدف تصرف للعضو قيمة الزيادة وفى حالة عدم كفاية رصيد العضو يلتزم العضو بسداد الفرق وفى حالة عدم السداد يتم صرف قيمة الـ ٥٠% من قيمة المعاش مضروبة فى نسبة الرصيد الفعلى الى الرصيد المستهدف.

- (٧) يستخدم "حساب تسوية مساهمة الجهة" فى تكوين الرصيد المستهدف لنسبة ٥٠% من قيمة المعاش المقترح لكل عضو وبذات الشروط وفى حالة عدم كفاية هذا الرصيد فى سداد الاشتراكات أو فروق الأرصدة الفعلية عن الأرصدة المستهدفة لأى سبب من الأسباب فيتم صرف قيمة المعاش المستهدف من هذا الحساب بذات نسبة الأرصدة الفعلية للعضو الى الأرصدة المستهدفة.

س. ك. ك.

٨) ويجوز للعضو الاشتراك وسداد القيمة عن فئة أدنى على أن يكون ذلك بإقرار موقع منه يتضمن شرط بعدم التراجع.

ثالثاً : المزايا الخاصة بالنظام :

١) فى حالة إنتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد القانونى :

يصرف معاش شهرى لمدة عشر سنوات وفقاً لفئات الوظيفة التالية بشرط مرور عامين كاملين على شغل الوظيفة الأخيرة :

الفئة	المستفيدين منها	قيمة المعاش الشهرى
الأولى	مدير عام فأعلى	١٠٠٠٠ جم
الثانية	نائب مدير عام	٨٠٠٠ جم
الثالثة	نائب مدير / مدير إدارة	٦٠٠٠ جم
الرابعة	من مراقب حتى مصرفى "ب"	٥٠٠٠ جم
الخامسة	العمال	٢٠٠٠ جم

٢) فى حالة الوفاة بعد بلوغ سن التقاعد القانونى وخلال مدة العشر سنوات المنصوص عليها بالفقرة (١) :

أ) إذا كانت رغبة العضو الاستمرار فى صرف معاش شهرى عند وفاته :

يتم صرف الدفعات المتبقية شهرياً لمستفيد واحد يحدده العضو فى طلب الاشتراك.

ب) إذا كانت رغبة العضو صرف قيمة حالية عند وفاته:

يتم صرف القيمة الحالية للدفعات المتبقية لحصة العضو المستحقة حال وفاته (طبقاً للجدول رقم "١" المرفق بهذا النظام) دفعة واحدة للمستفيدين المحددين بطلب عضوية المعاش التكميلى أو للورثة الشرعيين على أن يستمر صرف نصف قيمة المعاش بما يعادل حصة البنك لأحد الورثة الشرعيين المذكورين بإعلام الورثة بموجب التوكيل الذى أعده القطاع القانونى فى هذا الشأن وعلى أن يوثق فى الشهر العقارى.

٣) فى حالة إنتهاء الخدمة قبل بلوغ سن التقاعد القانونى بسبب الوفاة أو العجز الكلى أو الجزئى المستديم :

يرد للعضو كافة الاشتراكات المسددة منه محملة بعائد الاستثمار بالإضافة الى مساهمة البنك.

٤) فى حالة إنتهاء الخدمة قبل بلوغ سن التقاعد القانونى بسبب الاستقالة أو التقاعد المبكر: يرد للعضو كافة الدفعات المسددة منه محملة بعائد الاستثمار بالإضافة الى نسبة من مساهمة البنك لمن تخطى سن الـ ٤٠ سنة حسب مدة الخدمة وحتى تاريخ الاستقالة أو



٤٦٠٧٦

سنة

التقاعد المبكر وفقاً لآتى :

- إذا كانت مدة الخدمة ٥ سنوات يصرف له ٣٠% من مساهمة البنك.
- إذا كانت مدة الخدمة ١٠ سنوات يصرف له ٥٠% من مساهمة البنك.
- ثم ١٠% زيادة كل ٥ سنوات إضافية.
- يتم احتساب نسبة للحالات العمرية بين الفئة والتي تليها حسب مدة الخدمة.
- علماً بأنه سيتم سداد المستحق للعضو دفعة واحدة إذا كان المبلغ المستحق خمسين ألف جنيه فأقل وإذا زاد عن ذلك يتم سداد ما زاد عن خمسين ألف جنيه على أقساط ربع سنوية لمدة سنتين على الأقل وليس دفعة واحدة.
- ٥) فى حالة إنتهاء الخدمة قبل بلوغ سن التقاعد القانونى بسبب الفصل أو إنهاء الخدمة :
يرد للعضو كافة الاشتراكات المسددة منه دون فوائد.
- ٦) فى حالة الانسحاب من النظام بعد سن التقاعد القانونى:
لا يجوز للعضو الانسحاب من النظام قبل مرور سنة من الاستفادة بدفعات المعاش الواردة بالفقرة (١) ويتم تخيير العضو لاختيار أحد البدائل الآتية :

البديل الأول :

أ) يتم سداد القيمة الحالية للدفعات المتبقية لحصة العضو المستحقة (طبقاً للجدول رقم "٢" المرفق بهذا النظام) على أن يتم السداد على أقساط ربع سنوية لمدة سنتين على الأقل.

ب) الاستمرار فى صرف نصف قيمة المعاش بما يعادل حصة البنك.

البديل الثانى :

سداد القيمة الحالية للدفعات المتبقية لحصة العضو المستحقة (طبقاً للجدول رقم "٢" المرفق بهذا النظام) دفعة واحدة فقط دون الاستفادة من حصة البنك.

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة
المستشار/ رضا عبد المعطى
٤٦٠٧٦

سأتم

بيان معتمد

بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالبنك الأهلي المصري

وفقاً لقرار الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠١٨

النص المعدل	النص الحالي																																								
الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية) مادة (٣) : يشترط في العضو ما يلي : (٤) الحد الأقصى لسن الإنضمام ٥٠ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم العضوية وفقاً للجدول التالي :	الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية) مادة (٣) : يشترط في العضو ما يلي : (٤) الحد الأقصى لسن الإنضمام ٥١ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم العضوية وفقاً للجدول التالي :																																								
<table border="1"> <thead> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)</th></tr> </thead> <tbody> <tr><td>٥١</td><td>١,٧٧</td></tr> <tr><td>٥٢</td><td>٦,٩٢</td></tr> <tr><td>٥٣</td><td>١١,٩٤</td></tr> <tr><td>٥٤</td><td>١٦,٨٠</td></tr> <tr><td>٥٥</td><td>٢١,٤٦</td></tr> <tr><td>٥٦</td><td>٢٥,٨٨</td></tr> <tr><td>٥٧</td><td>٣٠,٠٠</td></tr> <tr><td>٥٨</td><td>٣٣,٧٧</td></tr> <tr><td>٥٩</td><td>٣٧,١٣</td></tr> <tr><td>٦٠</td><td>٤٠,٠٠</td></tr> </tbody> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)	٥١	١,٧٧	٥٢	٦,٩٢	٥٣	١١,٩٤	٥٤	١٦,٨٠	٥٥	٢١,٤٦	٥٦	٢٥,٨٨	٥٧	٣٠,٠٠	٥٨	٣٣,٧٧	٥٩	٣٧,١٣	٦٠	٤٠,٠٠	<table border="1"> <thead> <tr> <th>السن عند الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)</th></tr> </thead> <tbody> <tr><td>٥٢</td><td>١,١٥</td></tr> <tr><td>٥٣</td><td>٦,٦٤</td></tr> <tr><td>٥٤</td><td>١٢,٠٤</td></tr> <tr><td>٥٥</td><td>١٧,٣٣</td></tr> <tr><td>٥٦</td><td>٢٢,٤٦</td></tr> <tr><td>٥٧</td><td>٢٧,٣٦</td></tr> <tr><td>٥٨</td><td>٣١,٩٨</td></tr> <tr><td>٥٩</td><td>٣٦,٢٢</td></tr> </tbody> </table>	السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)	٥٢	١,١٥	٥٣	٦,٦٤	٥٤	١٢,٠٤	٥٥	١٧,٣٣	٥٦	٢٢,٤٦	٥٧	٢٧,٣٦	٥٨	٣١,٩٨	٥٩	٣٦,٢٢
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)																																								
٥١	١,٧٧																																								
٥٢	٦,٩٢																																								
٥٣	١١,٩٤																																								
٥٤	١٦,٨٠																																								
٥٥	٢١,٤٦																																								
٥٦	٢٥,٨٨																																								
٥٧	٣٠,٠٠																																								
٥٨	٣٣,٧٧																																								
٥٩	٣٧,١٣																																								
٦٠	٤٠,٠٠																																								
السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالشهور)																																								
٥٢	١,١٥																																								
٥٣	٦,٦٤																																								
٥٤	١٢,٠٤																																								
٥٥	١٧,٣٣																																								
٥٦	٢٢,٤٦																																								
٥٧	٢٧,٣٦																																								
٥٨	٣١,٩٨																																								
٥٩	٣٦,٢٢																																								
يحسب السن عند الإنضمام بالفرق بين تاريخ الإنضمام وتاريخ الميلاد. تحسب كسور السنة بالطريقة النسبية. يجوز تقسيط الرسم الإضافي على أقساط شهرية بحد أقصى ١٢ شهراً وبمعدل فائدة لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.	يحسب السن عند الإنضمام بالفرق بين تاريخ الإنضمام وتاريخ الميلاد. تحسب كسور السنة بالطريقة النسبية. يجوز تقسيط الرسم الإضافي على أقساط شهرية بحد أقصى ١٢ شهراً وبمعدل فائدة لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.																																								



٤٦٠٧٦

مادة (٤) : تتكون الاشتراكات مما يلي :

(٤) أجر الاشتراك :

يتضمن أجر الاشتراك إجمالى البنود التالية :

(د) ١٣٥% من الأجر الأساسى الشهرى.

على أن يتزايد أجر الاشتراك بحد أقصى ٢% سنوياً على أن يكون الحد الأقصى لأجر الاشتراك أربعة آلاف وخمسمائة جنيه.

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (١١) :

تصرف المزايا التأمينية الآتية :

(٣) فى حالة إنتهاء الخدمة لبلوغ سن الستين :

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع أربعون شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٤/٤) بالإضافة الى ستة أشهر ونصف الشهر من ذات الأجر وذلك عن كل سنة من سنوات الاشتراك بالصندوق ويحد أدنى للميزة مائتين وعشرة أشهر من ذات الأجر ولا يستفيد بالحد الأدنى سوى الأعضاء الذين كانوا فى خدمة البنك فى تاريخ بدء النظام (١٩٨٢/١/١).

ويجوز للعضو الاختيار بين صرف كامل الميزة أو اقتطاع جزء منها مقابل صرف دفعات شهرية فورية لمدة ١٠ سنوات تصرف إعتباراً من سن الستين بواقع ١٠٠٠ جنيه لكل ٨٠٧١٧ جنيه ميزة مقتطعة وفى حالة الوفاة

المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.

مادة (٤) : تتكون الاشتراكات مما يلي :

(٤) أجر الاشتراك :

يتضمن أجر الاشتراك إجمالى البنود التالية :

(د) ١٥٠% من الأجر الأساسى الشهرى.

على أن يتزايد أجر الاشتراك بحد أقصى ٢% سنوياً حتى ٢٠١٧/٦/٣٠ ويحد أقصى ٤% سنوياً إعتباراً من ٢٠١٧/٧/١ على أن يكون الحد الأقصى لأجر الاشتراك خمسة آلاف جنيه.

وبالنسبة للأعضاء الجدد يراعى فى حساب أجر الاشتراك ضم العلاوات الخاصة حتى العلاوات التى تم إقرارها خلال السنوات من ١٩٨٧ وحتى ٢٠٠٣ دون غيرها، على أن يتزايد بالزيادات السنوية المقررة إعتباراً من تاريخ الاشتراك.

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (١١) :

تصرف المزايا التأمينية الآتية :

(٣) فى حالة إنتهاء الخدمة لبلوغ سن الستين :

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع أربعون شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٤/٤) بالإضافة الى ستة أشهر ونصف الشهر من ذات الأجر وذلك عن كل سنة من سنوات الاشتراك بالصندوق ويحد أدنى للميزة مائتين وعشرة أشهر من ذات الأجر ولا يستفيد بالحد الأدنى سوى الأعضاء الذين كانوا فى خدمة البنك فى تاريخ بدء النظام (١٩٨٢/١/١).



٤٦٠٧٦

سليم

خلال العشر سنوات يتم سداد القيمة الحالية للدفعات طبقاً
لجدول التالي للورثة أو صرف الدفعات المتبقية شهرياً
لمن يحددهم العضو من مستفيدين قبل وفاته.

القيمة الدفعات المستحقة	المدة المتبقية بالشهور	القيمة الدفعات المستحقة	المدة المتبقية بالشهور	القيمة الدفعات المستحقة	المدة المتبقية بالشهور
٦١,٦٣٦	٨١	٣٥,٦٤٣	٤١	١,٠٠٠	١
٦٢,١٩٥	٨٢	٣٦,٣٨٨	٤٢	١,٩٩٣	٢
٦٢,٧٥٠	٨٣	٣٧,١٢٧	٤٣	٢,٩٧٩	٣
٦٣,٣٠١	٨٤	٣٧,٨٦٢	٤٤	٣,٩٥٧	٤
٦٣,٨٤٨	٨٥	٣٨,٥٩١	٤٥	٤,٩٢٩	٥
٦٤,٣٩١	٨٦	٣٩,٣١٥	٤٦	٥,٨٩٤	٦
٦٤,٩٣٠	٨٧	٤٠,٠٣٣	٤٧	٦,٨٥٢	٧
٦٥,٤٦٦	٨٨	٤٠,٧٤٧	٤٨	٧,٨٠٢	٨
٦٥,٩٩٧	٨٩	٤١,٤٥٥	٤٩	٨,٧٤٧	٩
٦٦,٥٢٥	٩٠	٤٢,١٥٩	٥٠	٩,٦٨٤	١٠
٦٧,٠٤٩	٩١	٤٢,٨٥٧	٥١	١٠,٦١٥	١١
٦٧,٥٦٩	٩٢	٤٣,٥٥٠	٥٢	١١,٥٣٩	١٢
٦٨,٠٨٦	٩٣	٤٤,٢٣٩	٥٣	١٢,٤٥٦	١٣
٦٨,٥٩٨	٩٤	٤٤,٩٢٢	٥٤	١٣,٣٦٧	١٤
٦٩,١٠٨	٩٥	٤٥,٦٠١	٥٥	١٤,٢٧١	١٥
٦٩,٦١٣	٩٦	٤٦,٢٧٤	٥٦	١٥,١٦٩	١٦
٧٠,١١٥	٩٧	٤٦,٩٤٣	٥٧	١٦,٠٦١	١٧
٧٠,٦١٣	٩٨	٤٧,٦٠٧	٥٨	١٦,٩٤٦	١٨
٧١,١٠٨	٩٩	٤٨,٢٦٧	٥٩	١٧,٨٢٥	١٩
٧١,٥٩٩	١٠٠	٤٨,٩٢١	٦٠	١٨,٦٩٧	٢٠
٧٢,٠٨٧	١٠١	٤٩,٥٧١	٦١	١٩,٥٦٣	٢١
٧٢,٥٧١	١٠٢	٥٠,٢١٧	٦٢	٢٠,٤٢٣	٢٢
٧٣,٠٥٢	١٠٣	٥٠,٨٥٧	٦٣	٢١,٢٧٧	٢٣
٧٣,٥٢٩	١٠٤	٥١,٤٩٣	٦٤	٢٢,١٢٥	٢٤
٧٤,٠٠٣	١٠٥	٥٢,١٢٥	٦٥	٢٢,٩٦٧	٢٥
٧٤,٤٧٣	١٠٦	٥٢,٧٥٢	٦٦	٢٣,٨٠٢	٢٦
٧٤,٩٤٠	١٠٧	٥٣,٣٧٤	٦٧	٢٤,٦٣٢	٢٧



٤٦٠٧٦

٧٥,٤٠٤	١٠٨	٥٣,٩٩٢	٦٨	٢٥,٤٥٦	٢٨
٧٥,٨٦٤	١٠٩	٥٤,٦٠٦	٦٩	٢٦,٢٧٣	٢٩
٧٦,٣٢٢	١١٠	٥٥,٢١٥	٧٠	٢٧,٠٨٥	٣٠
٧٦,٧٧٥	١١١	٥٥,٨٢٠	٧١	٢٧,٨٩٢	٣١
٧٧,٢٢٦	١١٢	٥٦,٤٢١	٧٢	٢٨,٦٩٢	٣٢
٧٧,٦٧٣	١١٣	٥٧,٠١٧	٧٣	٢٩,٤٨٧	٣٣
٧٨,١١٨	١١٤	٥٧,٦٠٩	٧٤	٣٠,٢٧٦	٣٤
٧٨,٥٥٩	١١٥	٥٨,١٩٧	٧٥	٣١,٠٥٩	٣٥
٧٨,٩٩٦	١١٦	٥٨,٧٨٠	٧٦	٣١,٨٣٧	٣٦
٧٩,٤٣١	١١٧	٥٩,٣٦٠	٧٧	٣٢,٦٠٩	٣٧
٧٩,٨٦٣	١١٨	٥٩,٩٣٥	٧٨	٣٣,٣٧٦	٣٨
٨٠,٢٩١	١١٩	٦٠,٥٠٦	٧٩	٣٤,١٣٧	٣٩
٨٠,٧١٧	١٢٠	٦١,٠٧٣	٨٠	٣٤,٨٩٣	٤٠

الباب العاشر :

الباب العاشر : (نظام المعاش التكميلي)

أولاً :

يجوز إنضمام أعضاء الصندوق الذين مازالوا فى خدمة البنك إعتباراً من سن ٣٠ سنة لنظام المعاش التكميلي بشرط مرور ٥ سنوات على الأقل كأعضاء فى الصندوق بشرط توقيعهم على طلب الإنضمام والموافقة على سداد التكلفة التى تستحق عليهم وفقاً للبند (ثانياً) من ذات الباب.

ثانياً : الاشتراكات الخاصة بالنظام :

تحصل الاشتراكات مناصفة بين البنك والأعضاء على أن يلتزم البنك بسداد نسبة ٥٠% من قيمة المعاش للعضو ويتم تحصيل الاشتراكات من الأعضاء والبنك كالتالى :

(١) اشتراكات الأعضاء :

تحصل الاشتراكات ممن يرغب فى الاشتراك فى النظام على دفعات شهرية وفقاً لما يلى :

لا يوجد



٤٦٠٧٦

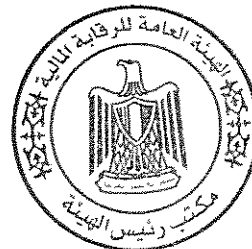
سليمان

الفئة	العاملين البالغين سنة ٣٠ وحتى سنة ٣٥	العاملين البالغين أكثر من سنة ٣٥ وحتى سنة ٤٠	العاملين البالغين أكثر من سنة ٤٠ وحتى سنة ٤٥	العاملين البالغين أكثر من سنة ٤٥ وحتى سنة ٥٠	العاملين البالغين أكثر من سنة ٥٠ وحتى سنة ٥٥	العاملين البالغين أكثر من سنة ٥٥ وحتى سنة ٦٠
الأولى	--	٣٦٠	٦٠٠	١٢٠٠	٢١٠٠	٣٠٠٠
الثانية	--	٢٩٠	٤٥٠	٩٠٠	١٧٠٠	١٨٠٠
الثالثة	١٣٥	٢٢٠	٣٦٠	٦٥٠	١٣٠٠	١٤٠٠
الرابعة	١١٠	١٨٠	٣٠٠	٦٠٠	١٠٠٠	١١٠٠
الخامسة	٥٠	٧٥	١٢٠	٢٠٠	٤٠٠	٤٠٠

٢) اشتراكات البنك :

يلتزم البنك بسداد المبالغ التالية خلال السنوات المالية الموضحة بالجدول التالي والتي تم إعدادها على بيانات الأعضاء في ٢٠١٥/٧/١ ويعاد النظر فيها واحتسابها كل ثلاث سنوات على الأكثر لإعادة تحديدها في ضوء البيانات الخاصة بالأعضاء في تاريخه :

السنة	المبلغ
٢٠١٥	٦.١٥٥٦٧٢
٢٠١٦	١٢٣٩.٦٣٣٨
٢٠١٧	١٣٥٥٠.٢٣٢١
٢٠١٨	١٤٤٨٦٧.٧٨
٢٠١٩	١٥١٨٧٣٤٢٨
٢٠٢٠	١٥٧٤٨٨٠.١٩
٢٠٢١	١٦١٨٢٤٥٨٦
٢٠٢٢	١٦٤٦٣٩١٥٥
٢٠٢٣	١٦٥٩٢.١٥٩
٢٠٢٤	١٦٥٢٩.٦٠١
٢٠٢٥	١٥٥١٧٧.٥٠
٢٠٢٦	١٣٨١٣.٦٠٤



٤٦٠٧٦

١٢٣٩٢٧١٧.	٢.٢٧
١١٢٦١٥٧٢.	٢.٢٨
١.٤٣٤.٧٩١	٢.٢٩
٩٧١٦.٠٤٧	٢.٣٠
٨٩٨٢٨٧٤٣	٢.٣١
٨٣٩٧٥٤٤٦	٢.٣٢
٧٩٩٣٥٩٧٦	٢.٣٣
٧٨٨٤٩٥٩٢	٢.٣٤
٨.٢٣٨٤٩٩	٢.٣٥
٨.٩٨٤٥٧٧	٢.٣٦
٨.٥٤٥١٨٣	٢.٣٧
٧٩.٢٥٨.٦	٢.٣٨
٧٦٧٢٦٧٧٩	٢.٣٩
٧٤٨٦١٨٩٣	٢.٤٠
٧٢٨٧٤٨.٦	٢.٤١
٦٩٢٣٩٩٥٨	٢.٤٢
٦٤١٧٩٢٧٥	٢.٤٣
٥٨٢٦٦١٤٧	٢.٤٤
٥.٩١٢٤٨٦	٢.٤٥
٤٢٣٥٢١٩١	٢.٤٦
٣٣٣٨١٣٥٦	٢.٤٧
٢٤٣.٧٤٤٩	٢.٤٨
١٦٢٧.٩.٤	٢.٤٩
٩٥٩٧٤٤٤	٢.٥٠
٤٢٠.٩٤٧	٢.٥١
١.٤١٦٧٦	٢.٥٢
٨٩٦٤٥	٢.٥٣
.	٢.٥٤



٤٦.٧٦

سليم

٢٠٥٥	٠
------	---

ويتم عمل حساب فردى لكل عضو وكذلك حساب يسمى "حساب تسوية مساهمة الجهة".

(٣) الحسابات الفردية للأعضاء هي مجمع لما دفعه العضو من اشتراكات حتى بلوغ سن التقاعد (سن الستين وما بعد ذلك) بالإضافة الى اشتراكات الجهة المساوية لاشتراكات العضو مثمرة بعائد الاستثمار الفعلى على أموال هذا النظام.

(٤) "حساب تسوية مساهمة الجهة" هو حساب يتم فيه إثبات قيمة مساهمة الجهة السنوية ويخصص منه اشتراكات الجهة لكل عضو بقيمة مساوية لاشتراكات العضو ويرحل الفائض بما يخصه من عوائد استثمار وكذلك يستخدم هذا الحساب لسداد قيمة العجز فى حساب العضو عن الرصيد المستهدف لسداد المعاشات.

(٥) الأرصدة المستهدفة لاشتراكات الأعضاء المثمرة بعوائد الاستثمار التى تضمن سداد ٥٠% من قيمة المعاشات المقترحة :

الرصيد المستهدف لحصة العضو للحصول على نصف المعاش		
الفئة	المستفيدين	الرصيد المستهدف لاشتراكات العضو
الأولى	مدير عام فاعلى	٤٠٣٥٨٥ جم
الثانية	نائب مدير عام	٣٢٢٨٦٨ جم
الثالثة	نائب مدير / مدير إدارة	٢٤٢١٥١ جم
الرابعة	مراقب فأقل	٢٠١٧٩٣ جم
الخامسة	خدمات معاونة	٨٠٧١٧ جم

(٦) عند بلوغ سن التقاعد فإن رصيد حساب العضو المستهدف الموضح بهاليه يمثل الرصيد الواجب توافره بحساب العضو الناتج عن اشتراكاته وعوائد استثمارها لضمان سداد ٥٠% من قيمة المعاش، وفى حالة زيادة رصيده عن ذلك المستهدف تصرف للعضو قيمة الزيادة



٤٦٠٧٦

سليم

وفى حالة عدم كفاية رصيد العضو يلتزم العضو بسداد الفرق وفى حالة عدم السداد يتم صرف قيمة الـ ٥٠% من قيمة المعاش مضمونة فى نسبة الرصيد الفعلى الى الرصيد المستهدف.

(٧) يستخدم "حساب تسوية مساهمة الجهة" فى تكوين الرصيد المستهدف لنسبة ٥٠% من قيمة المعاش المقترح لكل عضو وبذات الشروط وفى حالة عدم كفاية هذا الرصيد فى سداد الاشتراكات أو فروق الأرصدة الفعلية عن الأرصدة المستهدفة لأى سبب من الأسباب فيتم صرف قيمة المعاش المستهدف من هذا الحساب بذات نسبة الأرصدة الفعلية للعضو الى الأرصدة المستهدفة.

(٨) ويجوز للعضو الاشتراك وسداد القيمة عن فئة أدنى على أن يكون ذلك بإقرار موقع منه يتضمن شرط بعدم التراجع.

ثالثاً : المزايا الخاصة بالنظام :

(١) فى حالة إنتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد القانونى :
يصرف معاش شهرى لمدة عشر سنوات وفقاً للفئات الوظيفية التالية بشرط مرور عامين كاملين على شغل الوظيفة الأخيرة :

الفئة	المستفيدين منها	قيمة المعاش الشهرى
الأولى	مدير عام فأعلى	١٠٠٠٠ جم
الثانية	نائب مدير عام	٨٠٠٠ جم
الثالثة	نائب مدير / مدير إدارة	٦٠٠٠ جم
الرابعة	من مراقب حتى مصرفى "ب"	٥٠٠٠ جم
الخامسة	العمال	٢٠٠٠ جم

(٢) فى حالة الوفاة بعد بلوغ سن التقاعد القانونى وخلال

مدة العشر سنوات المنصوص عليها بالفقرة (١) :

(أ) إذا كانت رغبة العضو الاستمرار فى صرف معاش شهرى عند وفاته :



٤٦٠٧٦

يتم صرف الدفعات المتبقية شهرياً لمستفيد واحد يحدده العضو في طلب الاشتراك.

(ب) إذا كانت رغبة العضو صرف قيمة حالية عند وفاته: يتم صرف القيمة الحالية للدفعات المتبقية لحصة العضو المستحقة حال وفاته (طبقاً للجدول رقم "١" المرفق بهذا النظام) دفعة واحدة للمستفيدين المحددين بطلب عضوية المعاش التكميلي أو للورثة الشرعيين على أن يستمر صرف نصف قيمة المعاش بما يعادل حصة البنك لأحد الورثة الشرعيين المذكورين بإعلام الورثة بموجب التوكيل الذي أعده القطاع القانوني في هذا الشأن وعلى أن يوثق في الشهر العقاري.

(٣) في حالة إنتهاء الخدمة قبل بلوغ سن التقاعد القانوني بسبب الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم : يرد للعضو كافة الاشتراكات المسددة منه محملة بعائد الاستثمار بالإضافة الى مساهمة البنك.

(٤) في حالة إنتهاء الخدمة قبل بلوغ سن التقاعد القانوني بسبب الاستقالة أو التقاعد المبكر : يرد للعضو كافة الدفعات المسددة منه محملة بعائد الاستثمار بالإضافة الى نسبة من مساهمة البنك لمن تخطى سن الـ ٤٠ سنة حسب مدة الخدمة وحتى تاريخ الاستقالة أو التقاعد المبكر وفقاً لآتي :

- إذا كانت مدة الخدمة ٥ سنوات يصرف له ٣٠% من مساهمة البنك.
- إذا كانت مدة الخدمة ١٠ سنوات يصرف له ٥٠% من مساهمة البنك.
- ثم ١٠% زيادة كل ٥ سنوات إضافية.
- يتم احتساب نسبة للحالات العمرية بين الفئة والتي تليها حسب مدة الخدمة.



٤٦٠٧٦

سليم

